

قانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٩٤

بفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة للسلع التموينية

عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة للسلع التموينية عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ٣١٧٤٨٣٢٧٠٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة مليارات ومائة وأربعة وسبعون مليوناً وثمانمائة واثنان وثلاثون ألفاً وسبعمائة جنية لاغير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ٣١٧٤٨٣٢٧٠٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة مليارات ومائة وأربعة وسبعون مليوناً وثمانمائة واثنان وثلاثون ألفاً وسبعمائة جنية لاغير) موزعا على البابين التالين :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٥٤٩٠٦٥ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣١٧٣٢٨٣٦٣٥ جنيها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية (عجز مرحل) عن السنة المالية ٩٠ / ١٩٩١ بمبلغ ٣١٧٤٨٣٢٧٠٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة مليارات ومائة وأربعة وسبعون مليوناً وثمانمائة واثنان وثلاثون ألفاً وسبعمائة جنية لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى الحجة سنة ١٤١٤ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ١٩٩٤ م)

حسنى مبارك